



تعليمية خاصة بالطلبة تتعلق بسير امتحانات السداسى الثانى 2024-2025

عملاً بأحكام النصوص القانونية والتنظيمية سارية المفعول التي تنظم العملية البيداغوجية، يجب على الطلبة خلال سير الامتحانات اتباع التعليمات الآتية:

- 1- الاطلاع على النصوص القانونية والتنظيمية التي تحكم العملية البيداغوجية وسير الامتحانات خصوصاً.
- 2- الاطلاع على جداول توقيت الامتحانات، المعلن عنها مسبقاً بكل وسائل النشر المتاحة قانوناً وعبر الدعائم الرقمية.
- 3- احترام جميع التوجيهات المقدمة لهم من أساتذة مواد الامتحان والأساتذة المراقبين وكذا إدارة القسم والكلية.
- 4- استظهار بطاقة الطالب وبطاقة الهوية عند الاقتضاء، وتمكين الأساتذة من رقابتها قبل بداية الامتحان وخلال سيره.
- 5- غلق الهواتف النقالة وكل وسيلة اتصال، وعدم استعمالها طيلة مدة الامتحان.
- 6- يمنع كل طالب مقصى من مادة أو وحدة تعليمية، بسبب تأديبي، من اجتياز الامتحان في هذه المادة أو الوحدة التعليمية، ولا يحق له الحصول على علامة فيهما أو المشاركة في الدورة الاستدراكية الخاصة بهما، وبالتالي لا يتم احتساب معدل هذا السداسى، مع احتفاظه بالمواد والوحدات المكتسبة.
- 7- لا يحق للطلاب الموجود في وضعية تعليق أو انقطاع عن التكوين المشاركة في امتحانات الدورة العادية والاستدراكية.
- 8- يلتزم الطالب بتوقيت الامتحان، ويمنع كل متأخر بـ 15 دقيقة عن موعد انطلاقه من دخول قاعة الامتحان، إلا بترخيص من رئيس القسم، مع اتخاذ إجراءات مشددة ضده في حالة التكرار، وفي كل الأحوال لا يسمح له باجتياز الامتحان بعد فوات ثلاثين (30) دقيقة من توزيع مواضيعه.
- 9- لا يسمح للطلاب مغادرة قاعة الامتحان خلال فترة الثلاثين (30) دقيقة التي تلي توزيع مواضيع الامتحان.
- 10- لا يسمح للطلاب بالعودة من جديد إلى قاعة الامتحان بعد تسليمه ورقة الإجابة.
- 11- يجب على الطالب إحضار كل أداة ذات صلة بالامتحان، ولا يمكنه استعارة أي أداة دون موافقة ورقابة الأستاذ المراقب.
- 12- لا يسمح للطلاب بالخروج مؤقتاً من قاعة الامتحان، إلا في حالة الاضطرار وبمرافقة أحد الأساتذة المراقبين لزوماً.
- 13- يجب على الطالب تسليم ورقة إجابته للأساتذة المراقبين، حتى ولو لم تتضمن أية إجابة عن الامتحان، كما يلتزم بالإمضاء في قائمة الحضور الخاصة بالطلبة.
- 14- يمكن للطلاب الاطلاع على التصحيح النموذجي لموضوع الامتحان وسلم تنقيطه بعد نشرهما عبر الوسائط الرقمية المتاحة من طرف الأستاذ المسؤول عن المادة.
- 15- يحق للطلاب الاطلاع على أوراق إجابته في امتحانات الدورة العادية دون الاستدراكية، من خلال حضوره الحصة التي ينظمها أستاذ المادة قبل تسليم العلامات النهائية إلى رئيس القسم، وفي حالة عدم رضاه بالعلامة المتحصل عليها، يمكنه خلال ثلاثة (03) أيام الموالية لتاريخ الاطلاع، تقديم طلب خطي إلى رئيس القسم لإجراء تصحيح ثان، مع تحمله تبعات ذلك.
- 16- كل غش أو محاولة غش تعرض الطالب إلى عقوبة من الدرجة الأولى أو من الدرجة الثانية في حالة الاعتياد والتكرار، وتمنح له ألياً علامة صفر من عشرين (20/00)، ويحرر محضر بذلك لإثبات الواقعة.
- 17- كل إخلال بالقواعد المذكورة أعلاه، يعرض الطالب المعني للمثول أمام المجلس التأديبي المختص.

نرجو حرصكم الشديد على تنفيذ أحكام هذه التعليمية، مع بسمياتنا لكم بالتوفيق والجامعة تكلف بالتكوين العالي

المطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل
والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج، بالنيابة

الأستاذة حليمة حواد

